



طلب نقل ملكية الرخصة التشغيلية الدائمة للمنشآت الوطنية لكل نشاط عن الخدمة

تتيح هذه الخدمة المنشأة الوطنية الحاصلة على رخصة تشغيلية بنقل ملكية الرخصة التشغيلية إلى طرف آخر

إجراءات الخدمة

- الدخول بحساب الهوية الرقمية
- تعبئة الحقول وإرفاق الوثائق المطلوبة
- التقديم على الخدمة
- دفع الرسوم

مدة إتمام الخدمة

- يوم عمل واحد

رسوم الخدمة

- 500 درهم

الجمهور المستهدف

- قطاع الأعمال

قنوات استلام الخدمة

- موقع الوزارة: 7/24
- التطبيق الذكي: 7/24
- مراكز سعادة المتعاملين: حسب أوقات الدوام بمركز الخدمة (دبي - رأس الخيمة - الفجيرة)

الشروط والأحكام

- أن يكون طالب الترخيص من مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة
- موافقة السلطات المختصة
- أن يحدد في الطلب نوع النشاط المطلوب الترخيص له

- أن يقدم التوكيل الخاص بالشخص المسؤول واعتماد التوقيع
- تقديم ما يفيد تعهده بإيواء وسائل النقل عند توقفها عن العمل في أماكن مناسبة وفقًا لما تقرره السلطة المختصة

الشركاء

- وزارة الداخلية
- القيادة العامة لشرطة أبوظبي
- شرطة الشارقة
- هيئة الطرق والمواصلات دبي
- دوائر التنمية الاقتصادية

المستندات المطلوبة

المستندات المطلوبة الصادرة من الجهات المعتمدة تتطلب وجود ختم، مع الأخذ بعين الاعتبار أن الختم الرقمي مقبول.

- صورة بطاقة الهوية
- صورة عن الرخصة التجارية
- رسالة من دائرة التنمية الاقتصادية تحتوي معلومات المالكين
- في حال كان مقدم الطلب موكل يجب احضار الوكالة مع هوية الموكل واعتماد توقيع المالك للرخصة
- كشف بالسيارات التابعة للشركة من المرور أو دائرة الترخيص المعنية في الإمارة

- رمز الخدمة: MOEI-10174
- نوع الخدمة:

الخدمات المرتبطة

طلب إصدار الرخص التشغيلية الدائمة للمنشآت الوطنية - فرع

هل تواجه مشكلة؟

• customer.happiness@moei.gov.ae

• [8006634](tel:8006634)